

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٠٣٢ لسنة ١٩٦٥

بتعيين مدير إدارى وعضو مجلس إدارة الشركة العامة  
لمنتجات الخبز والصيني

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار لائحة  
نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٢٣ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل مجلس  
إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة لمواد البناء والحراريات ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٢٤ لسنة ١٩٦٤ بتعيين أعضاء  
مجلس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة لمواد البناء  
والحراريات ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد/ محمد حسن عبد اللطيف، مديرا إداريا وعضوا  
بمجلس إدارة الشركة العامة لمنتجات الخبز والصيني بالفئة الأولى بمرتب  
قدره ١٨٠٠ جنيه وبدل تمثيل قدره ١٨٠٠ جنيه سنويا يخفض بمقدار  
الربع تطبيقا للقرار رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ المشار اليه ، وذلك بصفة  
شخصية مع إيقاف صرف المعاش .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برباثة الجمهورية في ١٦ رجب سنة ١٣٨٥ (١٠ نوفمبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٠٣٣ لسنة ١٩٦٥

في شأن تعيين السيد / محمد صدقي مراد رئيسا لمجلس  
إدارة المؤسسة المصرية العامة للتجارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن عدم جواز تعيين أى شخص  
في الهيئات أو المؤسسات العامة أو شركات المساهمة التى تساهم فيها الدولة  
بمكافأة أو مرتب سنوى قدره ١٥٠٠ جنيه فأكثر إلا بقرار من رئيس  
الجمهورية ، المعدل بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٢ ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١  
بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٩٧٠ لسنة ١٩٦٢  
في شأن المؤسسات العامة الاقتصادية ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٢٩٢ لسنة ١٩٦٢  
بتعيين أعضاء مجالس إدارة شركات المؤسسة ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢  
بإصدار لائحة نظام العاملين بالمؤسسات العامة ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٣  
بإصدار لائحة نظام العاملين بالمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / محمود صدقي مراد رئيسا لمجلس إدارة  
المؤسسة المصرية العامة للتجارة ويمنح مرتبا قدره ٢٠٠٠ جنيه  
بصفة أصلية و ٢٠٠٠ جنيه بدل تمثيل ، على أن يخفض هذا البدل  
بمقدار الربع طبقا للقرار رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ المشار اليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برباثة الجمهورية في ١٦ رجب سنة ١٣٨٥ (١٠ نوفمبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٠٣٤ لسنة ١٩٦٥

بتعيين رئيس ونائب لرئيس الجهاز التخطيطى والتنفيذى  
للجنة العليا لتخطيط القاهرة الكبرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢١٠٢ لسنة ١٩٦٥ بتشكيل اللجنة العليا  
لتخطيط القاهرة الكبرى ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد المهندس محسن ادريس ، رئيس مجلس إدارة  
المؤسسة المصرية العامة لاستصلاح الأراضى ، رئيسا للجهاز التخطيطى  
والتنفيذى للجنة العليا لتخطيط القاهرة الكبرى بمرتباته وبدلاته الحالية .مادة ٢ - يعين السيد المهندس على زين العابدين ، مدير شئون  
إدارات النقل لشركة مصر الحديدية للإسكان والتعمير ، نائبا لرئيس الجهاز  
التخطيطى والتنفيذى للجنة العليا لتخطيط القاهرة الكبرى ، بمرتباته وبدلاته  
الحالية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برباثة الجمهورية في ١٦ رجب سنة ١٣٨٥ (١٠ نوفمبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر